

مجلس الشورى والاتفاقيات الدولية (٢ - ٢)

٣- تحويل المعاملة "الاتفاقية" لأحد أعضاء اللجنة، لإعداد "مسودة" تقرير أولية عن موضوعها.

٤- عرض تلك المسودة الأولية على كامل أعضاء اللجنة، في أقرب اجتماع لها، لإبداء ملاحظاتهم النهائية، ومن ثم صياغة المسودة النهائية لتقرير اللجنة، وإرسال التقرير لمعالي رئيس المجلس.

وفي مناقشة أي اتفاقية عامة للتعاون، أو أي "مذكرة تفاهم" موقعة بين المملكة وأية دولة أخرى، تحرص اللجنة (بشكل فردي وجماعي) على التأكد من إيجابية ما يلي:

١- موقف البلد المتفق معه، من المملكة والعالمين



د. صدقه يحيى فاضل

العربي والإسلامي.

٢- وجود التزام متماثل، من قبل المملكة والطرف الآخر في الاتفاقية.

٣- سلامة النص القانوني للاتفاقية...

وفي كل التقارير المقدمة من لجنة الشؤون الخارجية، تعتمد اللجنة، في دراستها لكل موضوع، على: كامل محتويات المعاملة، وخبرة أعضائها، والدراسات المشابهة السابقة... إضافة إلى استضافة خبراء، عند الضرورة - كما المحنا أنفا.

وتقدم اللجنة تقاريرها الخاصة بالاتفاقيات الدولية للمجلس بالطريقة المعتادة لتقديم تقارير اللجان بالمجلس. وتضمن تقاريرها المعلومات التي تقتضيها طبيعة الموضوعات التي تختص بدراستها. فضمن بند "الدراسة" (في تقرير اللجنة) تدرج: خلفية عن إبرام الاتفاقية المعنية، نبذة سياسية موجزة عن الطرف الآخر، أهم مضامين مواد ونصوص الاتفاق، ثم تحليل لهذه المضامين. وفي بند "الراي" تقول اللجنة - بصراحة وموضوعية - رأيها في الاتفاق المعني.. وتذكر أي ملاحظة تراها مناسبة على مضمونه. أما في بند "التوصيات" فتورد اللجنة أهم ما توصي به.

وبإمكان السلطة التنفيذية، فيما بعد، أن تتصل بالطرف الآخر (أو الأطراف الأخرى) لتعديل الاتفاق... بناء على مرييات مجلس الشورى.

وسبق أن أقرت اللجنة "إجراءات عقد الاتفاقيات الدولية"، وكان لها بعض الملاحظات بشأنها، كما سبق للجنة أن طلبت: بأن تتاح فرصة التعليق على التقارير الخاصة بالاتفاقيات فقط للأعضاء الذين لهم ملاحظات مهمة على الاتفاقية المطروحة للنقاش، وبما لا يزيد عن خمسة أعضاء... توفيراً للجهد والوقت، وثقة بتوصيات لجان المجلس... التي غالباً ما توصي بالموافقة على الاتفاقية المعنية، بالصيغة المرافقة... وبالطبع، غالباً ما تكون التوصية صادرة عن دراسة جادة وتحليل

معروف، أن أي اتفاقية دولية ترد إلى مجلس الشورى كانت تحال إلى لجنة الشؤون الخارجية التي كثيراً ما كانت تدرس موضوعات خارجة تماماً عن اختصاصات أعضائها وخبراتهم. لهذا، كان من الحكمة أن تتخذ إدارة المجلس قراراً بتحويل كل اتفاقية إلى اللجنة المناسبة (من لجان مجلس الشورى الدائمة) حسب اختصاص كل لجنة، وطبيعة وموضوع كل اتفاقية. فالاتفاقيات التعاون (مثلاً) في مجال الاجتماع تحول إلى لجنة الشؤون الاجتماعية، والاتفاقية التي موضوعها امر اقتصادي تحول إلى لجنة الشؤون الاقتصادية، وهكذا. وذلك أدى إلى التأكيد على الدراسة المتخصصة، وإعطاء القوس بإريها، كما أراح ذلك لجنة الشؤون الخارجية، التي

أصبحت تختص فقط بدراسة الاتفاقيات ذات الطابع السياسي، وفي مقدمتها اتفاقيات التعاون العامة.


وفور تحول أي اتفاقية إلى لجنة الشؤون الخارجية، توزع كامل المعاملة الخاصة بها على أعضاء اللجنة، الذين يطلعون عليها، وفي أقرب اجتماع مقبل للجنة يناقشونها. وعند الإطلاع يتم تحديد العضو الذي عليه قراءة الاتفاقية، وكتابة المسودة الأولى لتقرير اللجنة، كما يقترحه ذلك العضو، الذي يشار إليه بـ «القارئ الأول»، والذي يتولى ذلك بناءً على كون «الدور» عليه (مع مراعاة عنصري التخصص والإهتمام). ويقوم الأعضاء، في أقرب اجتماع لهم، بقراءة المسودة الأولية تلك، ومن ثم إجراء ما يرونه من تعديلات (بالحذف أو الإضافة، أو بهما معاً) على المسودة الأولية. ثم يطرح تقرير اللجنة المقترح، في اجتماع عام لاحق للجنة، على كل الأعضاء، في صورته النهائية، لإقراره، بعد إدخال ما يرون إدخاله من تعديلات أخيرة عليه.

وتحاول اللجنة أن تستضيف، بناءً على اقتراح القارئ الأول أو غيره من الأعضاء، من تراه مناسباً للاستفسار منه، أو منهم، عن نقاط وردت في موضوع تقريرها. ولا تكمل التقرير، وترسله إلى معالي رئيس المجلس، إلا بعد استضافة خبراء، إن تبين أن من الضروري معرفة مريياتهم حيال الموضوع المعني. وبهذا، تضمن اللجنة إصدار تقاريرها من منظور جماعي (لأعضائها) وبالاستعانة (عند الحاجة فقط) برأي خبراء مناسبين... كي يكون تقريرها موضوعياً، وحرفياً، وذا مصداقية ملموسة... بحيث يمكن أن تبنى عليه قرارات صحيحة. فما يقام على خطأ غالباً ما يكون خاطئاً.

فألية عمل اللجنة فيما يتعلق بالاتفاقيات، تتلخص، إذاً، في الخطوات التالية:

١- عرض المعاملة الواردة على كل أعضاء اللجنة.

٢- قراءة الاتفاقية في أقرب اجتماع، وإبداء الملاحظات الأولية بشأنها.



والإجابة السريعة، والمختصرة، على كل من هذه التساؤلات، هي كالتالي:

-من حيث الكثرة: يمكن اعتبار هذه الاتفاقيات مؤشراً على انفتاح المملكة على العالم، بدوله المختلفة... وعلى رغبة حكومة المملكة في كسب ود، وصداقة، أكبر قدر ممكن من الدول الشقيقة والصديقة، عبر: دعم وتنظيم و«تأطير» التعاون بينها، وبين هذه الدول... في ما ينمي العلاقات الثنائية المفيدة، ويسهم في دعم مواقف المملكة تجاه القضايا التي تهم المملكة، وتشاركها هذه الدول في هذا الاهتمام. وهي ظاهرة صحية... لأنها تطور من صداقات المملكة، وتوثق علاقاتها الدولية، وتكسبها المزيد من المنعة والحضور الإيجابي، على الساحة الدولية. والمؤمل أن تتركز هذه الاتفاقيات أكثر على العالمين العربي والإسلامي.

- أما الجدوى: فإن لهذه الاتفاقيات فوائد عديدة... خاصة إن فعلت كما يجب. إن مجرد التوقيع والمصادقة على هذه الاتفاقيات هو «عربون» صداقة، وإعلان «نوايا حسنة»....

-أما عن تفعيل هذه الاتفاقيات: فإن هذا الأمر موكول لأطرافها... والية التفعيل غالباً ما تكون محددة في متن الاتفاقية (كما أشرنا)... وتبقى مسؤولية التفعيل على طرفي، أو أطراف، الاتفاقية، بصفة أساسية. علماً بأنه كلما تأكدت الفوائد من الاتفاقية، كلما وجدنا حرصاً أكبر على التفعيل. والعكس صحيح.

منطقي. وغالباً ما تصبح توصية اللجنة - في هذا الصدد - مقبولة، ولو على سبيل «الإحاطة». ولكن النظام الداخلي للمجلس يعطي الحق لأي عضو في الحديث، والمداخلة، وسواء بالموافقة أو الرفض.

-وغالباً ما تحتوي اتفاقيات التعاون العامة على مواد معروفة، فكل من نصوص اتفاقيات التعاون العامة، والهادفة لتأطير التعاون الدولي، الثنائي والمتعدد الأطراف، متشابهة، بصفة عامة. ويكفي أن نأخذ إحداها كمثال على المضمون العام لهذه الاتفاقيات. فهي تبدأ بتحديد منطلقات الاتفاقية، وأهدافها، ووسائل تحقيق هذه الأهداف... إلى مدتها... الخ. وكثيراً ما تنص على إقامة «لجنة مشتركة» للإشراف على تنفيذ هذه الاتفاقية.

- أما «مذكرة التفاهم» فإن أهم محتوياتها هي: ديباجة (توضح منطلقات التعاون، وأهدافه، ومبرراته) إنشاء آلية للتشاور أو نحوه، تحديد إجراءات الاجتماعات (من يرأسها، متى وكيف تعقد... الخ) التعهد بالتشاور والتنسيق في المحافل الدولية المختلفة، أسلوب فض الخلافات (متى وجدت)، مدة سريان الاتفاقية.

وكما أشرنا آنفاً، تلاحظ كثرة هذه الاتفاقيات، التي تبرمها المملكة مع دول أخرى، في الآونة الأخيرة. وقد أثار ذلك العديد من التساؤلات لدى السادة أعضاء المجلس، وغيرهم. ومن ذلك:

-لماذا هذه الـ«كثرة»؟

-ما «جدوى» هذه الاتفاقيات، وما مدى خدمتها للمصلحة العامة السعودية؟

-ما مدى «تفعيل» هذه الاتفاقيات؟

• رئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الشورى